

## مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٤٨ لسنة ٢٠٢٦

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٦/٢/١٨ بشأن إجراءات قيد مؤسسة  
الشادى للتنمية ؛

**قرر:**

**مادة أولى -** قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة الشادى للتنمية بموجب القرار  
رقم (٣٩٤٨) بتاريخ ٢٠٢٦/٢/١٨ بالرقم الموحد ( ) .

**مادة ثانية -** تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل  
الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ  
هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

**ملخص القيد**

عنوان المقر : (١٦) ش أحمد شوقى - المساكن التعاونية -

الزقازيق ثان - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

- ١ - الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ٢ - رعاية الأمومة والطفولة .
  - ٣ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٤ - الخدمات الصحية .
  - ٥ - الخدمات التعليمية .
  - ٦ - النشاط الأدبى .
  - ٧ - رعاية الأسرة .
  - ٨ - الصداقة بين الشعوب .
  - ٩ - تنظيم الأسرة .
  - ١٠ - حقوق الإنسان .
  - ١١ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ١٢ - رعاية المسجونين وأسرهم .
  - ١٣ - المساعدات الاجتماعية .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .